

## أحكام القرآن

@ 25 @ القرآن ولا في الحديث حسبما أشرنا إليه في سورة النساء كما أنه لا يخفى أن الاستثناء المتصل هو أصل اللغة وجمهور الكلام ولا يرجع إلى المنقطع إلا إذا تعذر المتصل وتعذر المتصل يكون من وجهين إما عقليا وإما شرعيا فتعذر الاتصال العقلي هو ما قدمناه من الأمثلة قبل هذا في الأول وأما التعذر الشرعي فكقوله تعالى ( ! ! ) فإن قوله ( ! ! ) ليس رفعا لمتقدم وإنما هو بمعنى لكن وقوله ( ! ! ) وقوله ( ! ! ) . ( ! ! ) عدنا إلى قوله ( ! ! ) قلنا فأما الذي يمنع أن يعود إلى ما يمكن إعادته إليه وهو قوله ( ! ! ) إلى آخرها كما قال علي رضي الله عنه إذا أدركت ذكاة الموقوذة وهي تحرك يدا أو رجلا فكلها وبه قال ابن عباس وزيد بن ثابت وهو خال عن مانع شرعي يرده بل قد أحله الشرع فقد ثبت أن جارية لكعب بن مالك كانت ترعى غنما بالجبل الذي بالسوق وهو سلع فأصابت منها شاة فكسرت حجرا فذبحتها فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فأمر بأكلها . وروى النسائي عن زيد بن ثابت أن ذئبا نيب شاة فذبحوها بمروة فرخص النبي صلى الله عليه وسلم في أكلها